

7832 - هل لعن المرأة يعد طلاقا - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

طيب من الاسئلة التي وردت فضيلة الشيخ عبدالله من جازان يقول هل لعن المرأة يعد طلاقا لا يعد طلاقا لكن يعد كبيرة مؤثمة

لقوله صلى الله عليه وسلم لعن المؤمن كقتله - [00:00:03](#)

آآ ولما لعنت امرأة ناقتها وهي تسير مع الرسول صلى الله عليه وسلم امر باخذ ما عليها وتركها وقال لا تصحبنا ناقة ملعونة فاللعنة لها

اثر خطير ولا يتفوه بها المسلم - [00:00:24](#)

الا على من يستحقها والمؤمن ليس بالطعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا البذيء كما في الحديث فعلى المسلم ان يصون لسانه عن اللعن

لا سيما مع الزوجة التي هي حليته وام اولاده - [00:00:48](#)

فلا يجوز هذا لا لا هي تلعن زوجها ولا هو يلعن زوجته هذا يخالف العشرة بالمعروف. الله جل وعلا قال وعاشروهن بالمعروف نعم -

[00:01:13](#)